

ظاهرة السرقة العلمية مفهومها، أسبابها وطرق معالجتها

معمري المسعود باحث ماستر جامعة الجلفة

د. عبد السلام بني حمد أكاديمية الشرطة الملكية الأردنية

الملخص:

يعالج هذا البحث موضوعا على درجة عالية من الأهمية، وهو واحد من أخطر الموضوعات المتصلة بالبحث العلمي، الا وهو الانتحال الذي يعرف "بأنه كل استخدام لألفاظ وأفكار للغير أو محاكاتها بدون رخصة، وطرحها على أنها من ابتكار المنتحل"، ويعد الانتحال من أبرز أشكال عدم الأمانة العلمية شيوعا في الوسط الأكاديمي. ويستعرض هذا المقال نظرة فاحصة لهذه الظاهرة الخطيرة والمتزايدة، إذ يتناول إيضاحا موجزا ووفيا عن السطو العلمي، ويفصح عن أشكال السرقة الأكاديمية، ويعدد أنواعها، والأسباب المؤدية للإغارة على ما توصل إليه الآخرون، ويكشف الأساليب القانونية لمحاربة هذه الظاهرة، والطرق العلمية الحديثة للكشف عنها. والهدف من كل ذلك التنبيه على خطورة هذه الظاهرة، والرفع من مستوى الوعي لدى الناس للخطر الذي تمثله ظاهرة السرقات العلمية.

نخلص في النهاية الى الحلول الكفيلة بمعالجتها، لنتج أبحاثا ذات جودة عالية وفعالة، محققة الفائدة المرجوة منها، بما يسهم في الارتقاء بالإنتاج العلمي السليم، ويقدم بحثنا عديد التوصيات التي من شأنها الحد من انتشار هذه الظاهرة.

Résumé

Cette recherche traite un thème d'une haute importance qui est l'un des plus dangereux thèmes liés à la recherche scientifique, c'est le plagiat.

Le plagiat c'est l'utilisation des termes ou des idées des autres ou les simuler sans autorisation, les présenter comme l'invention du plagiaire, c'est un aspect de déloyauté scientifique le plus fréquent dans les milieux académiques.

Cet article montre une recherche approfondie de ce phénomène grave et croissant en nombre, il donne une clarification complète et brève du vol scientifique qui présente l'un des aspects du vol académique, ses types, ses causes, les moyens juridiques pour la lutte de ce phénomène et les méthodes scientifiques modernes pour le découvrir.

Le but c'est de montrer la gravité de ce phénomène, d'augmenter le niveau de conscience chez les gens de ce danger.

En fin, nous arrivons à trouver des solutions capables de traiter ce phénomène en produisant des recherches de qualité et efficaces pour obtenir ce but, ce qui résulte la croissance de production scientifique sain et donner des précautions pour limiter ces crimes au futur.

مقدمة:

مما لا شك فيه أن الأمانة العلمية تعد من أهم مقومات البحث العلمي ونجاحه وتطوره، ومما ينبري به الخلق السوي السليم للباحثين، وهي الضمانة الوحيدة لاستمرار كل ابداع فكري ونتاج عقلي، ويحفظ مخرجات العقل البشري التي تعد الحق الأبرز في حقوق الملكية الفكرية.

ومما يهدد هذه الملكية ويقض مضجعها شيوع ظاهرة السرقة العلمية، وزيادة وتيرتها في السنوات الأخيرة نظير التطور الذي يشهده العالم في مجال التكنولوجيا، حيث أصبحت الاغارة على مصنغات الغير من أهون الأشياء مرد ذلك لتوافر المعلومة بكم هائل.

ان الاهتمام بظاهرة السطو العلمي ليست وليدة اليوم، بل هي قديمة قدم البشرية فقد عرفها الانسان منذ القدم، ولكن مع استشرائها كان لزاما ان تُتخذ الآليات لحماية هذه الملكية، والمحافظة عليها بسن القوانين، واتخاذ الأدوات الرادعة لهذا الانتحال، ورصد كل الجهود والامكانيات للقضاء عليها.

المبحث الأول: ماهية السرقة العلمية في الأوساط الاكاديمية

لكي يتسنى لنا معرفة وتحديد ماهية السرقة العلمية في الأوساط الاكاديمية، لا بد لنا من معرفة مفهومها وبيان مظاهرها وصورها، كما يجب معرفة الأسباب المؤدية اليها.

المطلب الأول: مفهوم السرقة العلمية

في ظل التطور الذي نشهده ونعيشه ظهرت ممارسات مشينة في الوسط الأكاديمي وأثرت سلبا على نوعية مخرجات البحث العلمي ورضائته ألا وهي السرقة العلمية، الانتحال، السطو الأكاديمي، تعددت المسميات والوصف واحد، وهو الاخلال بالأمانة العلمية، ولتحديد تعريف جامع مانع لا بد لنا من ادراج بعض التعاريف لمصطلحات مهمة، ليتضح المعنى ويتجلى المقصود.

أولا: الانتحال:

(أ) الانتحال لغة:

(نحل) النحل ذباب العسل واحدته نحلة (1)

وَنَحَلَهُ الْقَوْلَ يَنْحَلُهُ نَحْلًا: نَسَبَهُ إِلَيْهِ. وَنَحَلْتُهُ الْقَوْلَ: أَنْحَلُهُ نَحْلًا، بِالْفَتْحِ: إِذَا أَضْفَتَ إِلَيْهِ قَوْلًا قَالَ غَيْرَهُ وَادَّعَيْتَهُ عَلَيْهِ.

وفلان يَنْتَحِلُ مذهب كذا وقبيلة كذا إذا انتسب إليه. ويقال: نُحِلَ الشاعرُ قصيدة إذا نُسِبَتْ إليه وهي من قِبَلِ غيره (2)

ويقال ما نَحَلْتِكَ أي ما دينك؟ (3)

ب) الانتحال اصطلاحا:

يتضح مما سبق ذكره، ان الانتحال ادعاء نسبة عمل أدبي كذبا وزورا لشخص دون صاحبه الأصلي، ولعل الامر انصرف في بدايته نحو الشعر قبل ان يتطور المصطلح ليشمل غيره من الفنون وذلك لمكانة الشعر وتقدمه عند العرب (4)

ثانيا: تعريف السرقة العلمية:

1) السرقة العلمية في ابسط معانيها هي استخدام غير معترف به لأفكار واعمال الاخرين، يحدث بقصد او بغير قصد، سواء أكانت السرقة مقصودة او غير مقصودة، فهي تمثل انتهاكا خطيرا (5)

2) كل عمل يقوم به الطالب او الأستاذ الباحث او الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي او الباحث الدائم او كل من يشارك في عمل ثابت للانتحال وتزوير النتائج او غش في الاعمال العلمية المطالب بها او في أي منشورات علمية او بيداغوجية اخرى (6)

المطلب الثاني: أشكال وصور السرقة العلمية الأكثر شيوعا في الوسط الأكاديمي:

ان انتهاك الأمانة العلمية تتجلى في عديد الصور والاشكال، ولهذا الغرض نعرض أكثرها تجليا في الوسط العلمي وأشدها ضررا عليه.

أولاً: السرقة العلمية الكاملة والاقْتباس الجزئي:

في هذا النوع يقوم الباحث على الاغارة على مصنف بأكمله، مغيرا الاسم فقط، وهي أشنع السرقات العلمية التي عرفها الوسط الأكاديمي، ومن الممكن ان تتخذ صورا أخرى أيضا، كالاقتباس الكلي لفقرة او مقطع من مقال او كتاب، ونقله حرفيا دون الإشارة الى مصدره.

ثانيا: السرقة العلمية بإعادة الصياغة:

تعد إعادة الصياغة سرقة علمية وإن تخللها تفكيكا أو إعادة للتركيب " يعتبر وضع العبارات المعاد صوغها بدون عزو مناسب لمصدرها نوعا من السرقة العلمية" (7)

ثالثا: السرقة العلمية للأسلوب:

المقصود بها اتباع نفس طريقة المقالة الاصلية، جملة بجملة، ومقطعا بمقطع فهذه سرقة علمية مع أن المكتوب لا يتطابق مع الوارد في النص الأصلي، ولا مع طريقة ترتيبه، هي سرقة لتفكير المنطقي الذي اتبعه المؤلف الأصلي في هندسة عمله. (8)

رابعا: السرقة العلمية باستخدام الاستعارة:

تستخدم الاستعارة إما لزيادة وضوح الفكرة، أو لتقديم شرح يلمس حس القارئ ومشاعره بطريقة أفضل من الوصف الصريح المباشر للعنصر أو العملية، لذا فالاستعارة وسيلة من الوسائل المهمة التي يعتمد عليها المؤلف في توصيل فكرته. ويحق له إذا لم يستطع صياغة استعارة خاصة به اقتباس الاستعارات الواردة في كتابات الآخرين شريطة رد مرجعيتها لأصحابها الأصليين (9)

خامسا: السرقة العلمية للأفكار:

في حال الاستعانة بفكرة أبدعها باحث ما، أو مقترح قدمه لحل مشكلة ما، يجب نسبتها له بوضوح. ولا يجب الخلط هنا بين الأفكار والمفاهيم الخاصة، وبين مسلمات المعرفة التي لا يحتاج الباحث إلى نسبتها لأحد، فتعريف الثقب الأسود على سبيل المثال، لا يحتاج إلى توثيق وإشارة مرجعية، وكذلك تحديد سرعة الإفلات من نطاق جاذبية الأرض، فهما يندرجان تحت المعارف العامة، لكن إذا استعان الباحث بأفكار جديدة لآخرين في أثناء بحثه عن الثقوب السوداء مثلاً، أو حل جديد لمعضلة فيزيائية، فإن ذلك يتطلب منه الدقة في نسبتها إلى أصحابها. (10)

المبحث الثاني: أسباب وآثار انتشار ظاهرة السرقة العلمية وطرق تجنبها

المطلب الاول: أسباب انتشار السرقة العلمية في الأوساط الأكاديمية:

أولاً) غياب الوازع الديني:

ان غياب الوازع الديني هو السبب الرئيسي في السرقات العلمية، فلو استحضرت المتحلل مراقبة الله له لما أقدم على هذا الفعل المجرم شرعا وقانونا "ما يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ" (11)

ثانيا) غياب الوازع القانوني:

لا شك ان غياب النصوص القانونية والفراغ التشريعي يعتبر من بين الأسباب المؤدية الى تفاقم ظاهرة السرقة العلمية في الوسط الأكاديمي، فإذا سُنتت تشريعات زاجرة كانت رادعا قوية للقضاء على استفحال الظاهرة ووأدها في مهدها.

ثالثا) عدم وضوح مفهوم السرقة العلمية:

مما يقع فيه اغلب الباحثين ظاهرة السرقة العلمية عن غير قصد، ومرد ذلك الى عدم الالمام بمقتضيات الاقتباس الصحيحة، والجهل المطبق بمتطلبات وطرق الاستشهاد المثلى التي تنأى بهم عن الوقوع في شرك السطو العلمي، فعدم وضوح مفهوم السرقة العلمية وتعرّفها قد يكون سببا مهما في المشكلة.

رابعاً) اعتياد الباحثين بالقيام بهذا العمل:

إذا سَلِمَ الباحث من الرقابة والردع والعقاب في أعماله سيتعود لا محالة على هذا الفعل

خامساً) تأجيل المهام الموكلة للباحث وقصر الوقت:

ان عدم استغلال الوقت من طرف الباحثين وتأجيل أعمالهم لأخر اجل، سيكون حافظاً قويا لسرقة العلمية والوقوع في المحذور، فمن بين الأسباب التي يدفع بها السارق اللوم عنه قصر الوقت، فلا بد من استثمار الزمن والنأي بالأنفس عن الشبهات.

سادساً) فطرة الانسان التي تحب السهل والموجود:

يقول عِلْمُ "الأثروبولوجيا" Anthropology وهو علم دراسة الإنسان، أن الإنسان بفطرته يميل لجمع الأفكار الموجودة، وتجديدها وتطويرها بحيث تصبح ملكه. من جهة أخرى، فإنه من المعروف - مع الأسف - أن كثيراً من الطلبة يتم تثبيطهم، وانتقاد أساليب كتاباتهم، إذا ما استخدموا ألفاظهم وعباراتهم الخاصة. وبالتالي، يقر الكثيرون بفشلهم ويلجؤون لاستعارات كلمات وألفاظ الآخرين ممن سبق وثبتت كفاءتهم ومهارتهم الكتابية والإبداعية. حتى يضمّنوا درجات أعلى ونتائج أفضل (12)

المطلب الثاني: آثار تفشي افة السرقة العلمية وطرق تجنبها

أولاً: آثار تفشي افة السرقة العلمية

ان تفشي ظاهرة السرقة العلمية في الوسط الأكاديمي تنذر بمعضلة كبيرة، تقف أمام إنجازات البحث العلمي، وتقويض أركانه فمن الآثار المترتبة على استئثار السطو العلمي وتفشي نذره ما يلي:

- تقضي على ملكة البحث العلمي النزاهة وتجعل الباحث لا يبالي من أين أتى بالمعلومة، ولا مصدرها، وتنشئ عقليات هشة علمياً، متهترئة فكرياً، ويكون نتاجها أن تكون الأمة فراغاً من كل عقلية بحثية.

- تصيب الباحثين بالسلبية واليأس والإحباط. (13)

- تؤدي ظاهر السرقات العلمية إلى حصول باحثين على درجات علمية لا يستحقونها.

- ومن ثم تدخل المجتمع الأكاديمي عناصر فاسدة دخيلة عليه، تفسد أكثر مما تصلح.

- يعتلي من هؤلاء - دون شك - مناصب إدارية حساسة في الوسط العلمي، مما يجعل البحث العلمي العوبة في أيدي مجموعة من اللصوص والانتهازيين.

- يتعلم على أيدي هؤلاء طلاب وباحثين، وفاقد الشيء لا يعطيه، فلن يُخْرَج هؤلاء اللصوص إلا من على شاكلتهم في الأغلب، إذا كيف يستقيم الظل والعود أعوج؟ !

- ومن ثم ترتفع معدلات الفساد المالي والإداري في المجتمع الأكاديمي، ويصبح بذلك هيئة فاسدة داخل المجتمع، لا تفيد إن لم تضر. (14)

ثانياً: طرق وسبل تجنب الوقوع في السرقة العلمية:

مع تنامي ظاهرة السرقة العلمية وانتشارها في كثير من الدول بشكل رهيب، وجب على القائمين على هذا المجال التحرك وعلى وجه السرعة من اجل وضع سبل من شأنها الحد من هذه الظاهرة المتنامية، لكيلا يقع الباحث في شركها ولو عن غير قصد، مرد ذلك الجهل المطبق بكيفية الاستشهاد، منتهكا بذلك الأمانة العلمية، "مثل النسخ المتعمد، أو قيام الباحث باستخدام عمل لشخص آخر دون الاعتراف بذلك، أو السطو على عمل قام به أشخاص ونسبته لنفسه، أو تغيير

الاستشهاد وتزويره. لها عواقب شديدة، حتى ولو كانت عن غير قصد، أو نتيجة للجهل بكيفية الاستشهاد، أو عمليات البحث، أو إعادة الصياغة غير المتقنة، أو القص واللصق من مصادر إلكترونية بشكل غير مدروس، فكلها انتهاك غير مقبول." (15)

وهنا نسرد بعض النصائح التي جاءت في مطبوعة بعنوان "الاقتباس العلمي: الأنواع، الضوابط، والشروط" الصادرة عن جامعة الملك سعود جاء فيها:

- 1- تأكد من معرفتك لكيفية وضع الاستشهادات بطريقة صحيحة.
- 2- ضع علامات الاقتباس عند استخدام كلمات أو جمل المؤلف.
- 3- عند الاقتباس أو إعادة الصياغة أو التلخيص يجب أن توضح في بداية الجملة الأولى أن الآتي هو فكرة لشخص آخر بقولك:
 - طبقا ل...
 - قال:
 - في دراسته التي أجراها عام...
- 4- في نهاية الجملة الأخيرة لمادة الاقتباس، أو إعادة الصياغة، أو التلخيص ضع بيانات المصدر أو المرجع في معكوفتين.

5- عندما يساورك الشك لا تستخدم الاستشهاد، فمن الأفضل عدم استخدامه بدون توثيق. (16)

المبحث الثالث: اليات حماية البحث العلمي من السرقات العلمية

بالرجوع الى جسامه وخطورة الظاهرة، وبعض الأفعال المرتكبة من قبل الباحثين الذين يقومون بهذا الفعل، إما بقصد او بغيره فلا بد من آلية لحماية هذا النتاج العلمي بتدابير من شأنها الحد والقضاء على هذا السلوك، ومن جملة هذه الإجراءات تُورد تدابير التحسيس والتوعية بحجم المشكلة وإجراءات أخرى قانونية وتدابير برمجية للكشف عن الانتحال.

المطلب الأول: الاليات الوقائية للحماية من السرقة العلمية

أولاً: تدابير التحسيس والتوعية:

إن الاعتراف بوجود هذه الظاهرة من طرف القائمين على مجال تطوير البحث العلمي والارتقاء به، هو أول الطريق لعلاجها. ومما لا شك فيه ان أنجع علاج لهذه الظاهرة هو التحسيس والتوعية بخطورة السرقة العلمية التي تهدد بنيان البحث العلمي وتُقضُ أركانه.

وهذا ما اقرته وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في قرارها رقم: 933 الصادر في 20 جويلية 2016 حيث نصت المادة 4 منه على التالي:

-تنظم دورات تدريبية لفائدة الطلبة والأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين حول قواعد التوثيق العلمي وكيفية تجنب السرقات العلمية. (17)

فغني عن البيان أن الدورات التدريبية كفيلة بإعطاء الباحثين والمدرسين المعرفة الكافية واللازمة لتعرف على قواعد التوثيق، لتجنب السقوط في مستنقع السرقة العلمية، ومعرفة حجم هذه الافة، وما تمثله من انحراف وسوء سلوك علمي، فيحتكون بأصحاب الخبرة العالية، والكفاءة والمعرفة الواسعة بهذا المجال.

وقضى القرار ايضا بإدراج مقياس لأخلاقيات البحث العلمي والتوثيق السليم في كل اطوار التعليم العالي، مع التوصية على اعداد أدلة إعلامية تدعيمية حول مناهج التوثيق وتجنب السرقات العلمية في البحث العلمي التي من شأنها ان تنأى بالباحث من الوقوع في ما يعرف بالسطو العلمي.

وأردف ذات القرار وثيقة النزاهة العلمية التي من الواجب إرفاقها الى ملف الطالب وتبقى في ملفه طيلة مساره التعليمي يتعهد فيها بالالتزام النزاهة العلمية.

ثانيا: تدابير رقابية:

ومما لا شك فيه أن السرقة العلمية زادت استسراء وتوسعا في ظل الانفتاح التكنولوجي وتوفر المعلومة مما سهل تنامي هذه الظاهرة، ولا يمكن معالجة هذه الأخيرة بالتحسيس والتوعية فقط، فكان لزاماً أن تتخذ السلطات المسؤولة إجراءات رقابية منوطة بها، وتُنشأ هيئات لهذا الغرض فبرجوع الى قرار وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم 933 أسند هذا المجال الى مؤسسات التعليم العالي التي هي بدورها تؤسس قاعدة بيانات رقمية تحمل أسماء الأساتذة وتخصصاتهم وسيرهم الذاتية ومجالات اهتماماتهم العلمية والبحثية بغية الاستعانة بخبرتهم.

أ) البرمجيات كأداة رقابية كاشفة لسطو العلمي:

إن التخفيف من وطأة السرقات العلمية يتطلب تضافر الجهود والاستعانة بكل الطرق المتاحة للقضاء على هذه الافة، سواءً كانت توعية او إجراءات قانونية او استعمالا لبرمجيات مخصصة لهذا الغرض، وهذا ما أفرد له ذات القرار سابق الذكر في المادة 6 منه حاثا مؤسسات التعليم العالي ومؤسسات البحث العلمي باتخاذ كل التدابير الرقابية البرمجية التي من شأنها تحقيق الغرض المنشود منها الا وهو محاربة هذه الظاهرة " شراء حقوق استعمال مبرمجيات معلوماتية كاشفة للسرقة العلمية بالعربية واللغات الأجنبية أو استعمال المبرمجيات المجانية المتوفرة في شبكة الانترنت وغيرها من المبرمجيات المتوفرة أو إنشاء مبرمج معلوماتية جزائري كاشف للسرقة العلمية" (18)

فمن شأن هذه البرامج ان تكشف الانتحال بمضاهاتها لنصوص وكشف التطابق الحاصل فيه حيث تأخذ مقاطع من البحث المقدم وتقوم بمضاهاتها مع ما نشر من مقالات وكتب من مصنفات وتعد تقريرا بذلك.

المطلب الثاني: الاليات الردعية المرصودة لسرقات العلمية

أولا: الاليات القانونية كوسيلة حماية من السرقات العلمية

تعد السرقة العلمية من الأفعال الجرمية قانونا، بل هي من أهم جرائم الملكية الفكرية وأكثرها خطورة وانتشارا لاسيما في الوسط الأكاديمي، حيث صارت تشكل تهديدا حقيقيا لنتاج الفكري والبحث العلمي ملحقه عظيم الضرر بالمؤلف وحقوقه وكان لزاما على الامر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة أن يولي أهمية أكبر لهذه الحماية

لقد أولى المشرع الجزائري اهتماما كبيرا بقضية نتاج الفكر ورصد ترسانة من القوانين التي من شأنها ان تكبح جموح ظاهرة السرقات العلمية فكان لها الأخير الفضل في رصد حماية مدنية وأخرى جزائية، حيث "في حالة التعدي على حقوق الملكية الأدبية والفنية يحق للمتضرر والذي هو صاحب هذه الحقوق أن يرفع دعوى المسؤولية المدنية للمطالبة بالتعويض حسب الضرر الناتج عن التعدي والمسؤولية المدنية يمكن أن تكون مسؤولية عقدية أو مسؤولية تقصيرية وذلك بحس العلاقة الموجودة بين المؤلف والمتعدي على حقوقه، فإذا كانت العلاقة عقدية بين المؤلف والناشر مثلا وقام هذا الأخير بالإخلال بالالتزام العقدي فهنا يمكن رفع دعوى المسؤولية العقدية، أما إذا لم تكن هناك علاقة عقدية بين المؤلف وبين من ارتكب الخطأ ففي هذه الحالة نكون أمام دعوى المسؤولية التقصيرية للمطالبة بالتعويض". (19)

- "تحمى حقوق الملكية الفكرية جزائيا عن طريق دعوى تقليد ويعرف في الملكية الأدبية والفنية على أنه يتحقق بمجرد نقل المصنف أو الأداء الذي لم يسقط في الملك العام من غير إذن صاحبه، وتقوم هذه الجريمة بتوافر عنصرين يتمثل الأول في وجود سرقة أدبية كلية أو جزئية للمصنف أو الأداء، ويتمثل الثاني في وقوع الضرر" (20)
- كما أصدرت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي قرار 933 الوزاري المؤرخ 20 جويلية المتعلق بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها حيث قام بتعريف السرقة العلمية في مادته الثالثة على أنها "كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو كل من يشارك في عمل ثابت للانتحال وتزوير النتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى. ولهذا الغرض، تعتبر سرقة علمية ما يأتي:
- اقتباس كلي أو جزئي لأفكار أو معلومات أو نص أو فقرة أو مقطع من مقال منشور أو من كتب أو مجلات أو دراسات أو تقارير أو من مواقع الكترونية أو إعادة صياغتها دون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.
 - اقتباس مقاطع من وثيقة دون وضعها بين شولتين ودون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.
 - استعمال معطيات خاصة دون تحديد مصدرها وأصحابها الأصليين.
 - استعمال براهين أو استدلال معين دون ذكر مصدره وأصحابه الأصليين.
 - نشر نص أو مقال أو مطبوعة أو تقرير أنجز من طرف هيئة أو مؤسسة و اعتباره عملا شخصيا.
 - استعمال إنتاج فني معين أو ادراج خرائط أو صور أو منحنيات بيانية أو جداول احصائية أو مخططات في نص أو مقال دون الاشارة الى مصدرها وأصحابها الأصليين.
 - الترجمة من إحدى اللغات الى اللغة التي يستعملها الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم بصفة كلية أو جزئية دون ذكر المترجم والمصدر.
 - قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بإدراج اسمه في بحث أو أي عمل علمي دون المشاركة في إعداده.
 - قيام الباحث الرئيسي بإدراج اسم باحث آخر لم يشارك في إنجاز العمل بإذنه أو دون إذنه بغرض المساعدة على نشر العمل استنادا لسمعته العلمية.
 - قيام الأستاذ الباحث أو الاستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بتكليف الطلبة أو أطراف أخرى بإنجاز أعمال علمية من أجل تبنيها في مشروع بحث أو إنجاز كتاب علمي أو مطبوعة بيداغوجية أو تقرير علمي.
 - استعمال الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر أعمال الطلبة و مذكراتهم كمدخلات في الملتقيات الوطنية و الدولية أو لنشر مقالات علمية بالمجلات والدوريات.
 - ادراج أسماء خبراء و محكمين كأعضاء في اللجان العلمية للملتقيات الوطنية او الدولية او في المجلات و الدوريات من اجل كسب المصادقية دون علم و موافقة و تعهد كتابي من قبل اصحابها او دون مشاركتهم الفعلية في اعمالهم." (21)
- وتجيز المادة 38 من ذات القرار للجهات المتضررة من السرقات العلمية المثبتة اللجوء للقضاء وحق المتابعة. فكما هو معلوم ان التجريم للفعل يتوقف على وجود النص، وهذا النص أزال اللبس القائم بخصوص هذا الشأن.

ثانيا: الآليات الإدارية كوسيلة حماية من السرقات العلمية

نظرا لما آلت اليه وضعية البحث العلمي وتفشي ظاهرة الانتحال الأكاديمي كان لزاما على الجهات المعنية التحرك بحزم حيث جاء القرار الوزاري 933 ليضرب بيد من حديد ويردع كل من خالف ضوابط الأمانة العلمية فقد نصت المادة 35 من الفرع الرابع المتضمن العقوبات الذي يلمس منه الإرادة الجدية في القضاء التام على هذه الافة حيث تقر هذه المادة العقوبات الإدارية التي يتعرض لها كل من ثبت في حقه السرقة العلمية بمفهوم المادة الثالثة من ذات القرار على أنه يتعرض لإبطال المناقشة ويسحب منه اللقب الحائز عليه مباشرة.

ومما لا شك فيه ان هذه المادة كفيلة بردع وتقويض جهام هذه الافة وتردع كل مخالف للأمانة العلمية.

وافردت المادة 35 نفس العقوبة "للأستاذ الباحث، والأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم في كل التصرفات التي لها صلة بالأعمال العلمية والبيداغوجية المطالب بها في المذكرات والأطروحات ومشاريع البحث الأخرى والمثبتة قانونا أثناء او بعد مناقشتها أو نشرها أو عرضها للتقييم يعرض صاحبها إلى إبطال المناقشة وسحب اللقب الحائز إليه أو وقف نشر تلك الأعمال أو سحبها من النشر". (22)

وقد أتاح هذا القرار حرية الاخطار لأي شخص كان بوقوع سرقة علمية على شرط تكون كما عرفها ذات القرار في المادة الثالثة منه بتقرير كتابي مرفق بالوثائق الثبوتية الى مسؤول وحدة التعليم والبحث لتحقيق في الواقعة.

الخاتمة:

من خلال بحثنا هذا عملنا على إيضاح مفهوم ظاهرة السرقة العلمية لإزالة اللبس الدائر حولها، وحول صور انتهاك الأمانة العلمية في الوسط الأكاديمي، ميرزين الآثار المترتبة لتفشيها على الصعيدين العلمي والمجتمعي، وبيننا سبل تجنبها وعدم الوقوع فيها والاحتياطات الواجب اتباعها في اعداد البحوث، لكي ينأى الباحث بنفسه عن الوقوع في شبهة الانتحال. وبالرجوع الى حسامة المشكلة تطرق بحثنا الى حماية النتاج العلمي للباحثين من كل اشكال السطو باتخاذ اليات منها ما هو وقائي كالتحسيس والتوعية بحجم الظاهرة ومنها ما هو ردعي يتخذ سبل التجريم القانوني بالإضافة الى عقوبات إدارية.

المراجع

1. محمد بن مكرم بن منظور الافريقي ابن منظور. لسان العرب. بيروت: دار صادر، 1993. صفحة ص 11. المجلد 1.
2. محمد بن مكرم بن منظور الافريقي ابن منظور. نفس المرجع. صفحة الصفحة 11.
3. القيروان ابن رشيقي. العمدة في محاسن الشعر وأدابه. صفحة 1.
4. مجلة التربية والعلم. 20، 2013، 2.
5. الاقتباس العلمي، الأنواع، الضوابط، والشروط. وكالة الدراسات العليا والبحث العلمي، السعودية: جامعة الملك سعود.
6. قرار وزاري رقم 933. يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها. المادة 3. الجزائر، 20 جويلية 2016.
7. mars 29، 2016. <https://ar.wikipedia.org>.
8. الاقتباس العلمي: الأنواع، الضوابط، والشروط. وكالة الدراسات العليا والبحث العلمي، السعودية: جامعة الملك سعود.
9. نفس المرجع السابق.
10. نفس المرجع السابق
11. سورة(ق). القرآن الكريم. الآية 18.

12. ظاهرة السرقة العلمية بين المبتعثين الأجانب: بواعثها وعواقبها وتجنبها. شبكة زدني للتعليم. 14 فبراير، 2017.
13. عصام تليمة. السرقة العلمية ظاهرة العصر. الوعي الاسلامي. 536، 2009، المجلد صفحة 22.
14. محمد مسعد ياقوت. السرقات العلمية مشكلة متفاقمة. رابطة أدباء الشام. 21 تشرين الثاني، 2009. <http://www.odabasham.net>
15. الاقتباس والسرقة في البحوث العلمية من منظور أخلاقي. مرجع سابق. الصفحة 8.
16. نفس المرجع السابق. ص 8.
17. قرار وزاري رقم 933. يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها. المادة 4. الجزائر، 20 جويلية 2016.
18. قرار وزاري رقم 933. يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها. المادة 6، الجزائر، 20 جويلية 2016.
19. بن دريس حليلة. حماية حقوق الملكية الفكرية في التشريع الجزائري. تلمسان: جامعة ابي بكر بلقايد، 2013. صفحة 127.
20. مرجع سابق صفحة 150.
21. قرار وزاري رقم 933. يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها. المادة 36. الجزائر، 20 جويلية 2016.
22. نفس المرجع، المادة 35.